رابط المادة على منصة باحث

016 - حكم إمامة من لا يحسن القراءة مع وجود الأقرأ - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول اه احيانا يغيب الامام ويتقدم منا رجال لا يعرفون القراءة. وانما هم يحفظون بعظ السور. وانا متأكد انني اقرأهم حيث انني احفظ عددا من الاجزاء يقارب ستة ولكنني اخجل من التقدم وارتعش - 00:00:00

هل على المصلين او علي ذنب اذا تقدم بنا رجل وفي المأمومين من هو اقرأ منه لا حرج ان شاء الله ليس فيه شيء لكن ينبغي للمؤمنين ان ينظروا ويتأملوا اذا عرفوا واحدا واقرأهم يقدمونه. اما لو تقدم واحد وصلى بهم - 00:00:20

قراءته مستقيمة في الفاتحة فلا يظر ذلك. لكن من حيث السنة ينظرون ويتأملون فاذا عرفوا ان واحدا من جوده هو اقرؤهم قدمه اذا كان عدلا طيبا مستور الحال. واما اذا تقدم من لا يحسن الفاتحة ولا يجيد قراءته بل يلحن بها لحنا يحيي المعنى فانه - 00:00:38

فان اعتدل والا يعزل عن عن الصلاة ويتقدم من؟ يجيد مما يجيد القراءة حتى يصلي بالناس. واما كونك انت تحري ذلك فلا حرج عليه الا ان تقدم ولا سيما اذا كان يصوم في العشاء اضطراب فلا تقدم يتقدم غيره من الذين عندهم الثبات وعندهم - 00:00:58

سلام - 00:01:18